القمع القضائي عقب حوادث ماي 1945 وقانون العفو مارس 1946 (دراسة على ضوء الصحف الاستعمارية والشيوعية والوطنية)

عبد السلام عكاش
قسم التاريخ
جامعة باجي مختار- عنابة

الملخَّــص:

ناضلت الأحزاب الوطنية لأجل سن قانون العفو عن معتقلي أحداث ماي 1945، ضحايا القمع القضائي للمحاكم العسكرية الاستعمارية، وطالبت بوقف تنفيذ عمليات الإعدام التي استمرت بعد سن قانون العفو.

الكلمات المفاتيح: معتقلي أحداث ماي 1945، القمع القضائي، قانون العفو مارس 1946، الحركة الوطنية.

Résumé:

Les partis nationalistes ont lutté pour l'adoption de la loi d'amnistie au profit des détenus des événements du mai1945, victimes de la répression judiciaire du tribunal militaire, les partis nationalistes ont également revendiqué la fin des exécutions des peines capitales.

Mots clés : répression judiciaire, détenus politiques des événements du mai- juin 1945, loi l'amnistie de mars 1946, mouvement nationaliste.

مقدمة:

اتّخذ القمع الاستعماري خلال أحداث 8 ماي 1945 عدة أشكال منها القتل العشوائي، ومنها اعتقال وسجن ومحاكمة المئات من سكان مناطق الانتفاضة، بحيث تمت إيقافات بالآلاف، واكتظت السجون وتم فتح معتقلات في مركز الأمن والدرك ومقرات الكشافة، وساهم القياد بالتنسيق مع الدرك والمعمرين في عمليات الإيقاف، كما أن قبول خضوع القبائل (الثائرة) كان من شروطه تقديم ما أسمته مذكرة العقيد بورديلة بالمذنبين.[1]

1. القمع القضائي:

أ. العدالة"العنصرية" الاستعمارية:

نتيجة القتل الجماعي وتأسيس محاكم عرفية (cours martiales) تطبق أحكام الإعدام (peines de mort) في المناطق التي كانت مسرحاً للانتفاضة، سقط الآلاف من الجزائريين خلال أحداث ماي –جوان 1945،[2] ويذكر الحاكم العام إيف شاطينو (Yves Chataigneau) أن العديد من الأسر القالمية قدَّمت شكاوي لدى مصالح القضاء، حول أفرادها الذين جرى اختطافهم وإعدامهم خارج سلطة القانون، وإحراق جثثهم لإخفاء آثار الجريمة[3]. ولكن لا نجد أن المحاكم المدنية أو العسكرية حركت ساكناً حول تلك الشكاوى، فرغم الإعدامات الجماعية لا الوكيل العام (Procureur général) لسطيف ولا وكيل قالمة أعطوا الأمر للقيام بأدنى التحقيقات، وحتى هيئة المحاماة (Barreau des avocats) رفضت الدفاع عن الضحايا المسلمين[4]. في حين أحيل الآلاف من الجزائريين الذين نجوا من إعدام الميليشيا على المحكمة العسكرية بقسنطينة، التي مثّل عملها حلقة ضمن سلسلة أشكال القمع، بحيث مارست ما سمي بالقمع القضائي (Répression Judiciaire)، من خلال استصدار أحكام قاسية كالإعدام. وفي هذا الصدد ندّد المندوب المالي

الاشتراكي بالونبا (Palonnba)بقسوة تلك الأحكام التي عبَّرت عن العنصرية أكثر من تعبيرها عن روح عدالة حقيقية[5].

بدأت فصول المحاكمات الأولى في 26 ماي 1945 واستمرت إلى غاية 15 جوان 1949،[6] امتدت بعض الجلسات لعدة أيام وخلالها يتم استنطاق المتهمين والاستماع إلى الشهود والمحامين، وقد تؤجل المحكمة إصدار الأحكام لعدم استكمال توفر المعلومات الكافية. ترأس المحكمة قضاة عسكريون، ويحضرها محافظ الحكومة ومدعي عام، كما حضر الجلسات شهود من المعمرين وأفراد الأمن والدرك[7].

كيف نتصور في حالة طوارئ محاكمات يقوم بها قضاة عسكريون فرنسيون ضد متهمين جزائريين بقتل الأوربيين؟ فالمدعى نفسه هو الذي سيصدر الحكم، في وقت لم يتم المساس بأعوان الإدارة الحكومية والمسؤولين عن المليشيا؟ لذلك فقد طبقت عدالة العرق (العنصرية)، بحيث لم يتم حتى دفن أجساد الفلاحين الذين أعدموا رمياً بالرصاص. وكيف نفسّر انتحار العقيد هالبر (Halpert)المكلف بتحمل مسؤولية محافظة الحكومة؟ ذلك أن الضمير السامي لهذا الضابط منع عليه أن يضيف إلى كل الجرائم التي عايشها جريمة المتابعة القضائية وإدانة الأبرياء لذلك اختار وضع حد لحياته[8].

ب. قسوة أحكام المحكمة العسكرية بقسنطينة:

أنزلت أقسى العقوبات كالإعدام بالنسبة للمتهمين بالتحريض على الانتفاضة وتزعمها، كما مسَّت أيضاً المتَّهمين بقتل الأوروبيين، أو القيام بعمليات حرق أو سطو. وخصّت الأحكام أيضاً الموقوفين والذين يوجدون في حالة فرار وكانوا محل بحث من طرف مصالح الأمن. اختلفت المصادر حول العدد الحقيقي للموقوفين والذين تمت إدانتهم أو تبرئتهم وحجم الأحكام

التي صدرت في حقهم، ففي شهر ديسمبر 1945 قدّم أدريان تكسييه للجنة الداخلية في البرلمان أرقاماً حول عمليات القمع التي طبقتها المحاكم العسكرية، فقد تم إيقاف 4500 شخص، من بينهم 3045 في عمالة قسنطينة و500 في عمالة وهران و350 في عمالة الجزائر، وهناك 1307 صدرت أحكام ضدهم، منها 99 حكم بالإعدام نفذ منها إلى حد الآن 22 حالة، وهنا 2586 لا يزالون ينتظرون المحاكمة.[9]

وحسب ابن شنوف النائب عن عمالة قسنطينة في الجمعية الاستشارية فإلى غاية نوفمبر 1945 بلغ مجموع الإيقافات 4665، وأحيل 2000 شخص على المحكمة التي أصدرت 99 حكم بالإعدام، و64 بالسجن المؤبد مع الأشغال الشاقة المستمرة، و429 حكم بالأعمال الشاقة على فترات. وفيما نشرت صحيفة "المساواة" في 27 جوان 1947 معلومات مهمة، ذكرت أنَّها حصلت عليها من المحكمة العسكرية بقسنطينة ومما أوردته: "تم إيقاف 3452 شخص، تبين أن 311 منهم لم تكن لهم علاقة بالأحداث، وأثبتت براءة 499 شخص، وصدرت أحكام في حق 1952 شخص، منها 150 حكماً بالإعدام نفّذ منها 32 حكم، وحكم على 130 شخص بالسجن المؤبد و66 شخص آخر خففت عقوباتهم ومات شخصان، وهناك 28 شخص لا يزالون في حالة انتظار[10].

أما المؤرخ شارل روبير أجيرون فذكر أنَّه تم إيقاف 3698 شخصاً، حكم على ما بين 90 إلى 120 شخصاً بالإعدام نفذ منها 28 حكماً[11]. قدَّمت وثيقة للمحكمة العسكرية بقسنطينة مؤرخة في 22 سبتمبر 1945 مجموعة من الإحصائيات حول القمع القانوني، منها أن العدد الإجمالي للموقوفين هو 4143، وعدد القضايا: 411.[12] وحسب وثائق محفوظات الجيش التي اعتمد عليها جون شارل جوفري فقد صدر 157 حكماً بالإعدام

نفِّذ منها 33، وأن ذلك التنفيذ تم لطمأنة السكان الأوروبيين الذين كانت لديهم روح انتقامية.[13]

ت. تنديد الصحف الشيوعية والوطنية بقسوة الأحكام والدعوة لمراجعتها.

اعتبرت الصحف الشيوعية أحاكم المحكمة العسكرية بأنَّها لا تعبِّر سوى عن الروح العنصرية التي تحرك الاستعماريين، ودعا ميشال روزي محرر "ألجي ريبوبليكان*Alger Républicain*" للقضاء على القمع العنصري للإدارة والمحاكم العسكرية، فإذا لم يتم ذلك فإن الأمر سيؤدي إلى فضيحة أكبر. [14]وفيما دعت صحيفة "ليبرتي *Liberté*" لإيقاف مهازل مسلسل المحاكمات وإصدار الأحكام بالإعدام وتنفيذها، واعتبرت استنطاق 68 متَّهم من فيّار(Villars واد الشحم) خلال جلسة صباحية واحدة يعدُّ تحدي للقانون،[15] وعنونت أحد صفحاتها الأولى: "ما تمنع الرقابة قوله"، ذكرت أنَّه في الوقت الذي تم فيه إعدام 7 جزائريين رمياً بالرصاص دون محاكمة بحضور أشياري ودايران، يضيف قضاة المحكمة العسكرية لقسنطينة للقائمة 8 ضحايا جدد.[16]وذكرت أن التُّهم كانت تلصق بأصحابها دون التثبُّت من صحتها، فالسيد العرباوي مسعود من خراطة اتُّهم بالسرقة وتشكيل عصابة واستخدام القوة، وفي الوقت الذي كان القضاة يتداولون تلقت المحكمة وثيقة رسمية من الجيش تثبت أن العرباوي كان مجنداً في فرنسا في ماي 1945.[17]

وحول أحداث سعيدة والمحاكمات التي تمخضت عنها كتبت: " في 28 ماي أثيرت اضطرابات في سعيدة وتنادى الفاشيون بوجود "ثورة عربية"، وشُنَّ قمع ضد المسلمين وفرضت الشرطة والجيش نظاماً من الرُّعب في المدينة، وتم إيقاف العشرات، وبداية من 8 نوفمبر 1945 وقف

العشرات من المسلمين أمام المحكمة العسكرية، سن معظمهم يقل عن25 سنة حكم على 6 منهم بالإعدام، 9 بالأعمال الشاقة المتواصلة، الآخرون حكم عليهم بالسجن والأعمال الشاقة. ودعت الصحيفة لمراجعة تلك الأحكام ولوقف عمل المحكمة العسكرية.[18]

وأضيف إلى السجن والتَّغريم حقوق المحاكمة التي تتراوح ما بين 4000 إلى 10000 فرنك، وحسب جماد الشريف (نائب برلماني عن دائرة سطيف وبجاية) "فإنه لأجل دفع حقوق المحاكمة قامت الإدارة بجرد أملاك عائلات الضحايا، وهي الآن تهدد حتى بسجن النساء".[19] وكانت الظروف في السجون جد قاسية، وحسب بعض الشهادات فقد سجلت عدة حالات تعذيب مست بكرامة الإنسان[20]. بينما ذكرت صحيفة إقاليتي (*Egalité* لسان حال حزب البيان) أن عمليات التعذيب جرت على طريقة القستابو Gestapo الشرطة السرية النازية)[21]، وفيما نقلت صحيفة المغرب العربي عن سجناء سُرحوا بموجب قانون العفو أنهم ذاقوا في كل محنة وعذاب، فكان الحراس يتداولون على تعذيبهم دون رأفة ولا شفقة، ويرغمونهم على النزول في الماء المتجمد من شدة البرد خلال فصل الشتاء، والشديد الحرارة خلال فصل الصيف، ويمارسون عليهم أنواع لا عدد لها من السوء والأذى لأجل قتلهم[22].

2. صدور قانون العفو مارس 1946:

أ. حملة الحزب الشيوعي الجزائري ولجنة مبادرة قانون العفو:

في وقت كانت الأحزاب الوطنية ممنوعة من النشاط السياسي كان الحزب الشيوعي الجزائري أكبر الداعين لسن قانون العفو، وهيمنت فكرة العفو على نشاطه، وقد تضمن برنامجه انتخابات المجالس البلدية والمجالس العامة للعمالات لأكتوبر 1945 مطلب إقرار قانون العفو الشامل، وصرّح

عمار أوزقان لصحيفة إمانيتي(*Humanité*، لسان الـ ح ش ف PCF): "حان الوقت لوجوب إطلاق سراح المعتقلين السياسيين المسلمين، وتلك هي المهمة الموكلة للنواب الشيوعيين من قبل الناخبين الجزائريين".[23]

وفي السبيل ذلك أسس ح ش ج PCA "اللجنة المبادرة لقانون العفو الشامل عن المعتقلين السياسيين المسلمين"، ترأسها روجي روزو(Roger Rouzeau) والعربي بوهالي، بينما شنت الصحف الشيوعية خصوصاً ليبرتي(لسان حال ح ش ج) منذ شهر نوفمبر1945 حملة لدعم المبادرة، وعنون عمار أوزقان أحد افتتاحياتها: "لا يمكن أن تظل الجزائر سجن كبير".[24] واستنكرت الصحيفة موقف نواب بني وي وي وبن جلول في باريس، الذين طالبوا رئيس الحكومة بإجراء صفح ورحمة (clémence)، بل اعتبرت مبادرة العفو إجراء عدالة ومصالحة.[25] وبعد مضي أسابيع على إنشاء اللجنة الأولى لمبادرة العفو بمدينة الجزائر، أصبح لكل مدينة هيئاتها الخاصة بما في ذلك مدينتي سطيف وقالمة، مما يدل على أن سكانها كانوا يستنكرون المجازر التي وقعت في حقهم، وإنّما أسكتهم الرعب المفروض عليهم منذ شهري ماي وجوان 1945[26]. ووصل تعداد اللجان التي تم أنشاؤها حتى فيفري 1946 إلى 113 لجنة، وذلك بعد ثلاث أشهر من إطلاق بادرة اللجنة الأولى، وكان لتلك اللجان النشاط الحثيث في عقد الاجتماعات العمومية والعمل على إقناع مختلف المسئولين والبرلمانيين، وقامت بإرسال الوفود إلى الحاكم العام ومختلف السلطات، وبعثت بالمئات من البرقيات والبيانات لأجل إصدار قانون العفو.[27]

دعّم الحزب الشيوعي الفرنسي مساعي ح ش ج في البرلمان لأجل إقرار قانون العفو الشامل عن المعتقلين السياسيين، كما قامت الكونفيدرالية العامة للشغل(Confédération Générale du Travail) ومن ورائها 5.5 مليون

منخرط بدعم المبادرة.[28] وقدّمت المجموعة البرلمانية للحزب الشيوعي الجزائري مشروع قانون في هذا الشأن أمام الجمعية الاستشارية في نوفمبر 1945،[29] وخلال مناقشته ندَّد عمار أوزقان والأستاذ أبوالكير (Jozet Aboulker نواب عن مدينة الجزائر) بالطابع العنصري والفاشيستي للقمع الأعمى، ووضّحا الطرق العنيفة المستخدمة ضد الضحايا وهي نفس طرق القيستابو، وطالبا بتحرير المعتقلين، ثم دعا للتصويت لصالح العفو الشامل قبل أن يفقد الجميع رشده.[30]

وبمناسبة اقتراب عيد الفطر 1945 عنونت ليبرتي: "إنَّه العيد الصغير أطلقوا سراح المعتقلين"، واعتبرت تنحية ليستراد كاربونيل عن عمالة قسنطينة إجراء أفرح أغلبية الديمقراطيين الجزائريين، ولكن ذلك الأمر غير كاف مادام ضحاياه لا يزالون في السجون.[31]

ب.أصداء قانون 9 مارس في الصحافة:

اثر تقديم نواب الحزب الشيوعي ومحمد بن جلول ومحمد عاشور لمشروع قانون العفو للجمعية التأسيسية، أنشئت لجنة الداخلية في الجمعية لجنة لدراسة المشروع.[32] وفي 14 فيفري 1946 قام وزير الداخلية أندري لوتروكي بزيارة للجزائر، وخلالها دعا لإزالة الخوف الموجود لدى بعض المعمرين والشعور بالظلم لدى الجزائريين، واثر عودته من تلك الزيارة قدَّم المشروع للتصويت.[33]

- **موقف النواب الاستعماريين وصحافتهم:**

بدأت النقاشات حول القانون المقترح على الجمعية التأسيسية في 27 فيفري 1946، وقد تمكن موريس فيوليت (اشتراكي) من إثارة تصفيق الجمعية بكاملها حينما ذكَّر بمقولة إحدى المؤرخين الإغريق القدامى الذي قال: "بالنسبة لسكان أثينا كان العفو الشامل يمثل إمكانية إعادة بعث الدولة

وعودتها إلى الحالة القديمة، بعدما أصبحت على شفا حفرة من الخراب"، وبعدها طالب بالمصالحة والنسيان التام.[34]

أثار التصويت على القانون جملة من المواقف المتعارضة بين نواب اللوبي الاستعماري وغيرهم، فالنواب الاستعماريون انتقدوا المشروع والمدافعين عنه، بحيث تساءل كولونا (Colonna نائب لتونس) لماذا نمنح العفو للذين يقتلون الفرنسيين؟ أمّا السيد "ديرون Deyron" فتسائل: " كيف يتم اتهامنا اليوم بممارسة القمع؟" ثم ذكَّر بما أسماه بدموية الأحداث ومقتل 102 أوروبي، شيوخ أطفال ونساء، بحيث قتل الموظف البسيط، حارس الغابات، معمرين صغار ضاعوا في البلاد دون دفاع، نساءٌ اغتصبن، مزارع نهبت وأحرقت، وحتى رئيس بلدية سطيف الذي كان صديقاً للمسلمين ولم ينجُ.....[35].

وهاجمت الصحف الاستعمارية بشدة القانون، فعنونت أسبوعية " لا تير أفريكان *Terre Africaine*": "الرحمة الكبيرة لفرنسا" وعلّقت قائلة: "في المتروبول لا يعرفون الجزائر جيّداً ويسيئون فهمها، ذكر ذلك شبابنا العائد من التجنيد...". أما إسكييه (G. Esquier) في صحيفة "كومبا *Combat*" فانتقد العفو قائلاً: "إذا قمنا بسنِّ هذا القانون فمعناه أن الناس الذين يسرقون ويقتلون ويغتالون ليسوا سارقين ولا قتلة بالمعنى الحقيقي للكلمة، فينبغي التأسف عليهم؛ أشخاص قاموا بأعمال شريرة كالسرقة والقتل ثم نتركهم وشأنهم، في هذه الحالة ليس لدينا شعورٌ ولا إحساس بالقيمة والثمن الكبير للدم الفرنسي"[36].

- **موقف الصحافة الشيوعية:**

عبَّر العربي بوهالي باسم لجنة مبادرة قانون العفو عن ارتياحه لزيارة لوتروكي قائلاً: "ألحت اللجنة أمام الوزير على ضرورة سن إجراء

واسع للعدالة، يقوم بتفريغ السجون وينشر جواً من الثقة والأخوَّة"[37]. وفيما اعتبر عمّار أوزقان تصويت الجمعية على القانون غير كاف، وطالب بتوسيعه ليكون عفواً كاملاً وشاملاً[38]، وذكر أن العفو يعدُّ عرساً بالنسبة لعشرات الآلاف من الأمهات والآباء والزوجات والأبناء، لكونهم سيجدون ذويهم الأعزاء، وأن تصويت الجمعية على القانون يمثّل انتصاراً على العنصرية، والمناورات الشيطانية التي تعمل على تقسيم بلادنا إلى كتلتين متعاديتين؛ الأوربيون ضد المسلمين، وتأسف لمواقف الفاشيين داخل الجمعية أمثال كولونا الذي أثارت مداخلته استنكار الجميع.[39] ومن جهته رحّب محمد شوادرية (نائب عن قسنطينة) بتصويت الجمعية على القانون لصالح المعتقلين ضحايا العنصرية الفاشية بقوله: "بمثل هذه الإجراءات يمكننا أن نحبط المخططات الشيطانية الرجعية في الجزائر، ونبين لشعوبنا الوجه الحقيقي لفرنسا، ونقوي الروابط بين فرنسا الديمقراطية وسكان الجزائر".[40]

ومثَّل عرض المشروع للمناقشة فرصة لبعض النواب الجزائريين ليوجهوا التُّهم لأشياري وأعوان الإدارة الاستعمارية، فحسب ابن شنوف فإن هذه الإدارة لا رحمة فيها لقيامها بقمع لا حدود له، لذلك يجب تطهيرها، ومنه فان مشروع الحكومة غير كاف ولا يضع حداً للمأساة الجزائرية[41]. وانتقدت الصحف الشيوعية تعميم العفو الشامل على المجرمين الاستعماريين، واعتبرت أن محتوى القانون تم سنّه لتبرئة المجرمين الاستعماريين، وأنّه من شأنه أن يفرح أبو (Abbo) وأشياري (Achiary) ولاديبيش ألجيريان (*Dépêche Algérienne*)، فالمراد من تلك المبادرة إنقاذ الوزير بيرك (أوغستين) وليستراد كاربونيل العامل السابق لقسنطينة، والقتّال أشياري الذي لا يزال رئيساً لدائرة قالمة، والاستعماري قاريفيي (Garrivet) رئيس بلدية قالمة منظم المليشيا التي مارست القتل وكان ممن قتلتهم سجناء ايطاليين.[42]

وجاء في البيان الختامي للمؤتمر الثالث للح ش ج أن الحـــزب فخـــور بالنتائج المحققة، ولكن ما يشغل المؤتمرون هو عودة الرجعية وعدم التطبيق الكامل للعفو الشامل.[43] وكتبت "ألجي روبوبليكان" أن إقرار قانون العفو من عمل النواب الشيوعيين فبفضلهم أصبح القانون حقيقة، وبذلك حققت العدالـــة انتصاراً باهراً.[44] وفيما دعت ليبرتي لتعويض كل ضحايا المؤامرة الفاشـــية لماي 1945 ولمعاقبة المسئولين، كما يجب طرد الفاشيين من الإدارة.[45]

- **صـــدور القانون:**

بعد مصادقة الجمعية الوطنية الفرنسية على مشروع قانون العفو، تم نشره في الجريدة الرسمية الفرنسية (*JOF*) في 9 مـــارس 1946، وقامـــت صحيفة لاديبيش القسنطينية (*Dépêche de Constantine*) بنشره في 10 و11 مارس 1946، واستثنى العفو الشامل الذي نصـــت عليـــه المـــادة الثانيـــة الأشخاص الذين ساهموا من بعيد أو من قريب في عمليات القتل أو التســـبب في القتل أو عمليات السرقة أو الحرق، وفي 12 مارس ذكّر أندري لوتروكي وزير الداخلية بالظروف المأساوية التي تعيشها الجزائـــر، وقـــال أن قـــانون العفو من شأنه أن يعيد الثقة والإتحاد في الجزائر.[46]

وبدخول قانون العفو مجال التطبيق أطلـــق ســـراح 3000 ســـجين، وحسب صحيفة "كوريه ألجيريان *Courrier Algérien*" فإن الأمـــر يتعلـــق بالذين لم يضلعوا في جرائم الدم، ورحبت الصحيفة بالمبادرة التي اعتبرتهـــا خطوة لإحداث المصالحة وتهدئة الخواطر[47]. كما أفرج عن فرحات عبـــاس والإبراهيمي(لم تثبت أيّة تهمة ضدهم) وأقامت لجنة مبادرة قانون العفو على شرفهما حفلاً في قاعة الحفلات دنيازاد بباب الوادي (الأطلس حاليـــاً) فـــي 18 أفريل 1946[48]، وشارك فيه كل من روجـــي روزو رئـــيس اللجنـــة والعربي بوهالي، والمفتي المالكي والمفتي الحنفي وممثل أســـقفية الجزائـــر،

وخلالها دعا فرحات عباس إلى جزائر فوق كل الأعراق تسودها الديمقراطية والحرية وصرح قائلا: "يجب استخلاص الدروس من تلك الأحداث المحزنة، وعدم الخلط بين الفرنسيين الديمقراطيين والفاشيين".[49] ومن جهته عبَّر الإبراهيمي عن نفس الحماس، بأنَّه يوجد ديمقراطيون من كل الديانات والأعراق، ولكنهم يجدون عوائق من القوى الشريرة.[50]

ومما جاء في صحيفة إيقاليتي التي عادت للصدور في23 أوت 1946: "خلال الأحداث الخطيرة لماي جوان جويلية 1945 آلاف العائلات البريئة تعرَّضت لتجاوزات معتبرة، لم يكن فقط الرجال ضمن ضحايا القتل بغير محاكمة، بل خربت المنازل ونهبت وأحرقت أحياء ودواوير بكاملها. وضع العديد من الأسر اليوم يدعو لليأس، أيتام، أرامل، أطفال وشيوخ لا يوجد من يساعدهم ولا يتوفرون حتى على سقف البيت أو اللباس"[51].

استمر عمل لجنة مبادرة قانون العفو في عقد المؤتمرات الشعبية مثل ذلك المنعقد في باريس في 10 ماي 1946، والذي حيّ في بيانه الختامي آلاف المسلمين الذين أطلق سراحهم، وطالب بتحرير باقي المعتقلين.[52] وحيّت اللجنة إطلاق سراح مصالي الحاج واعتبرت صحيفة إمانيتي (*Humanité*) ذلك ثمرة نشاط النواب الشيوعيين وهو بمثابة انتصار على الرجعية الاستعمارية.[53]

ت. استنكار الصحافة الوطنية لاستمرار تنفيذ الإعدامات ودعوتها لتطبيق العفو الشامل:

بعد الإفراج التدريجي عن الزعماء الوطنيين، بدأت الحياة السياسية الوطنية تستعيد حيويتها، ومثَّلَ الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري (UDMA) أول الأحزاب الوطنية التي تأسست بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، ويمكن وصفه بأنه حزب أحباب البيان والحرية بدون عناصر حزب الشعب، ويعدُّ

أكبر الأحزاب التي أولت اهتماماً خاصاً بأحداث ماي 1945، لأنه كان يعتبر نفسه سليل أحباب البيان الذي كان مع قيادته أول ضحية لتلك الأحداث، لذلك نجد صحيفة إيقاليتي ونواب الحزب في المجالس المختلفة كثيراً ما كانوا يدعون لفتح تحقيقاً لضبط المسؤوليات والمتسببين في المأساة، كما دعوا لإطلاق صراح المعتقلين وقدَّموا مشاريع قوانين تتعلق بتعويض الضحايا.

تابعت صحيفة "إيقاليتي" باهتمام كبير تَبِعات محاكمة معتقلي ماي 1945، وكانت تستنكر استمرار تنفيذ عمليات الإعدام بالرغم من إقرار البرلمان الفرنسي لقانون العفو، ففي العدد الـ56 كتبت: "في 13 ديسمبر 1946 تم إنذارنا حول برمجة تنفيذ عمليات إعدام للي وم الموالي على الساعة 6 صباحاً بقسنطينة، وبسرعة قام أحمد بومنجل باتصالات مع بدالي باي وكوش يونس عن الحزب الشيوعي الجزائري وأحمد بودة عن حزب الشعب إلى جانب الاشتراكي بالومبا(Palomba مستشار عام عن عنابة)، وشكلوا مندوبية استقبلها الحاكم العام، وطلبت منه على الأقل الحصول من السلطات العسكرية على تأخير تنفيذ الإعدامات، ووعد الحاكم العام بالتدخل، وفي اليوم الموالي وصلنا أن هؤلاء المساكين مرُّوا عبر الأسلحة".[54]

واستنكر قدور ساطور (عن حزب البيان) العدالة الاستعمارية التي تكيل بمكيالين قائلاً: خلال الأسبوع الماضي تم إعدام 10 مسلمين في قسنطينة وفي 14 ديسمبر أعدم 7 أشخاص، الإعدامات الأخيرة تمت رغم الوعود المقدمة من طرف الحاكم العام وتعهدات رئيس الجمعية الوطنية. هناك 78 محكوماً عليهم (بالإعدام) ينتظرون في قلق يومي. ولكن العديد من الميليشيين لا يزالون يعيشون عند أهليهم، يتنقلون بكل حرية محتقرين عائلات الضحايا، ولم يحدث شيء بشأنهم ولم يفتح ضدهم حتى خبر قانوني، هم أبرياء لم يقوموا إلا بقتل المسلمين! في حين السجناء المسلمون أعدموا لأنهم اتهموا

بقتل الأوربيين، إنَّها عدالة ذات اتجاه واحد، وتوحش يثير الاستنكار".[55] وفي المندوبيات المالية تدخل أحسن بوصوف (مستشار عام لميلة عن حزب البيان) وصرَّح خصوصاً بما يلي: "باسم السكان المسلمين نحتج بقوة ضد الإعدامات الجماعية لما يسمى "بمجرمي 8 ماي 1945"، وندعوا السيد الحاكم العام للتدخل إلى جانب وزير العدل ووزير الجيش لوقف هذه المذابح، لقد فقدنا الآلاف من إخواننا بسبب والي لا ضمير له(ليستراد كاربونيل)"[56].

وحينما قام الرئيس ليون بلوم بتخفيض العقوبات لـ 10 محكوم عليهم بالإعدام،[57] علقت "إيقاليتي" أنّه بالرغم من تلك الوعود المقدمة من طرف ليون بلوم في 19 ديسمبر إلا أن ثلاثة إعدامات تمت بعد ذلك التاريخ، والسكان المسلمين يجدون أنفسهم أمام وعد لم يوف، ويطالبون بوقف حقيقي لعمليات الإعدام، ومراجعة الأحكام الجائرة الصادرة عقب أحداث 08 ماي 1945 [58].

في 18 ديسمبر قرَّر المجلس الحكومي أنَّه لا إعدامات بعد اليوم إلاَّ بموافقة المجلس الأعلى للقضاء، ولكن ذلك القرار يبدو أنَّه قد وصل إلى الجزائر متأخراً.[59] فقد تم تنفيذ حكم الإعدام في حق 3 أشخاص، في ساحة الرماية في بوليقون Polygone بقسنطينة. وعلى اثرها بادر نواب إ د ب ج (د سعدان البروفيسور محداد، الأستاذ مصطفاي، د بن خليل) في مجلس الجمهورية بتوجيه برقية احتجاج إلى رئيس الحكومة ضد استمرار تنفيذ أحكام الإعدام وسقوط العشرات تحت رصاصات الإعدام.[60] واعتبرت "إيقاليتي" أن إعدامات قسنطينة أثارت شعوراً عاماً بالاستياء بين سكان الجزائر وتحركاً لكل الديمقراطيين، وكانت النتيجة صدور أمراً حكومياً لوقف تنفيذ الإعدامات، إلاَّ أن ذلك الأمر كان رسالة ميتة. لذلك دعا نواب

حزب البيان لفتح تحقيق حول منفذي الإعدامات الذين يقومون بتحدي العدالة.[61]

وانتقدت إيقاليتي ما كتبته صحيفة "فراتيرنيتي *Fraternité*" الاشتراكية بقلم البرلماني راول بورا (Raoul Boura نائب عن عنابة) حول ما أسماه بالاستغلال الديماغوجي لأحداث 08 ماي 1945 باعتبار أن تداعياتها لا تزال قائمة وذكرت: "في يوم الثلاثاء صرح ليون بلوم مؤكداً من أعلى منبر الجمعية الوطنية أنَّه لن تكون هناك إعدامات جديدة، ويوم الخميس نُفِّذت إعدامات. حينما نكتب ونقول يجب البحث عن المسئولين ومعاقبتهم، فإننا لا نستغل الأحداث ديماغوجياً، لا شيء يمكن أن ينسينا حقيقة الأحداث، الجرائم، المذابح، القتل رمياً بالرصاص".[62] وتحت عنوان "ضد إعدامات قسنطينة" نشرت "إقاليتي" مذكرة تمت صياغتها اثر مؤتمر لحزب البيان والحزب الشيوعي وحزب الشعب في تلمسان وضم ذلك التجمع الجماهيري 8000 شخص في قاعة البلدية، نددت المذكرة بإعدامات قسنطينة، وطالبت بمراجعة الأحكام الصادرة عن المحكمة العسكرية.[63]

ومن جهته استنكر الحزب الشيوعي استمرار تنفيذ أحكام الإعدام، وبقاء الآلاف من المعتقلين في السجون رغم إقرار البرلمان لقانون العفو، وتساءلت "ألجي ريبوبليكان": هل نترك استمرار تنفيذ أحكام الإعدام؟ فبعد 8 ماي الإعدام أصبح ينفذ استناداً لأبسط تقارير الشرطة".[64] وتحدثت ليبرتي عن إعدام 7 أشخاص في 14 ديسمبر 1945 وحمّلت وزير العدل تيتجان (Teitgen) المسؤولية، ودعته لإنقاذ 81 مداناً من الموت بمراجعة المحاكمات. [65] وبعد تنفيذ الإعدام في حق 3 متهمين في فيفري 1946، قدَّم النواب الشيوعيين أليس سبورتيس (Sportisse نائبة عن وهران) وبيير فاي (Fayet نائب عن الجزائر) احتجاج أمام ممثلي الحكومة دعا فاي لضرورة

وقف كل عملية إعدام مستقبلية، ولكن وزير الداخلية أجابه بتحفظ بقوله: "من المهم تمييز الجنح السياسية عن جريمة الحق العام. السياسة التي ننتهجها هي سياسة صفح عام ولن تكون بأي شكل سياسة ضعف، الذين يمارسون العنف والقتل يجب معاقبتهم".[66] وحسب ليبرتي فإن عدد الذين نفِّذت في حقهم أحكام الإعدام بعد صدور قانون العفو إلى غاية ديسمبر 1946 هو 15 شخص وتساءلت: متى يتم إيقاف هذه المجزرة؟[67]

بينما حاولت الصحف الاستعمارية تفسير استمرار الإعدامات رغم تعهدات رئيس الجمهورية، فذكرت "إيكو دالجي *Echo d'Alger*" أنه في 18 نوفمبر 1947 قامت حكومة ليون بلوم بإجراء تهدئة من خلال إعطاء أمر بوقف كل الإعدامات للجزائريين، هذا القرار الذي نقل من طرف مكتب وزارة الدفاع الوطني وصل متأخراً، ولم يَحُل دون مقتل 3 أشخاص أعدموا في الغد من ذلك.[68] وبالتالي تكون آخر الإعدامات نفذت في 19 نوفمبر 1947، أي أن الإعدامات استمر تنفيذها لأكثر من عام ونصف بعد إقرار قانون العفو.

وكانت الصحف الوطنية تستغل كل مناسبة من أعياد دينية ومناسبات احتفالية لتذكِّر بضرورة العفو عن الأسرى الأبرياء، ففي 31 جويلية 1947 عنونت "إيقاليتي": "عشية عيد الفطر يجب أن يستفيد معتقلو 8 ماي من العفو، 1036 شخصاً لا يزالون في السجون ينتظرون تطبيق قانون العفو الذي صوت عليه البرلمان" وفي عدد آخر كتبت: "في الوقت الذي يجتمع المسلمون للاحتفال بذكرى المولد النبوي، هناك مسلمون آخرون لا يدرون بالممارسات ألاّإنسانية ضد الشباب المعتقل، مع أنّه منذ سنتين تمّ التصويت على قانون العفو من قبل الجمعية الذي نطالب بتطبيقه الفوري، وذلك الإجراء من شأنه أن يحدث التهدئة"[69]. ورغم تعاقب السنين إلاّ أنّ الصحف الوطنية لم تنس

هؤلاء المعتقلين، ففي 1954 كتبت "لاريبيليك ألجيريان *République Algérienne*": " 9 سنوات مرّت، الدماء لا تزال تسفك، والسجناء لا يزالون في زنزانات لامبيز (تازولت) والبرواقية وبربروس وميزون كاري (الحراش)" [70]. وبفضل مختلف الجهود تم تخفيف بعض العقوبات، فبحلول عيد الفطر لعام 1945 أمر الحاكم العام إيف شاطينيو بإطلاق سراح 40 معتقل، ووضع 56 آخر تحت الإقامة الجبرية.[71] وتضمنت رسالة للحاكم العام مؤرخة في 06 فيفري 1947 قرار تخفيض (grâce) العقوبة لعدة أسماء معظمهم كان محكوم عليهم بالإعدام.[72]

خلاصة:

بيَّنت مجازر ماي 1945 وما تلاها من محاكمات عنصرية، كيف أن السلطة الاستعمارية الفرنسية تكيل بمكيالين مختلفين في التعامل مع الجزائريين وقادة المليشيا الاستعماريين. ورغم إصدار قانون العفو 9 مارس 1946 لإسكات الأصوات المنددة بقسوة أحكام القضاء العسكري، إلا أن تنفيذ الإعدامات استمر بعد إقرار العفو، كما ظل العديد من معتقلي ماي 1945 في السجون الاستعمارية إلى غاية 1962، وذلك ما استنكرته الصحافة الوطنية التي لم تتوقف عن المطالبة بمعاقبة المسئولين الاستعماريين.

الهوامش والإحالات

[1]) نشرت "السطايفي الصغير" (Petit Sétifien) في 31 ماي 1945 البيان التالي : "العقيد بورديلة قائد فرع سطيف، يقبل خضوع الدواوير بالشروط التالية : – كل المتهمين بمشاركتهم في عمليات إجرامية أو استفزازية من أجل الثورة يجب أن يتم تقديمهم حتى يقفوا أمام العدالة العسكرية، في حالة اختفائهم عن دواويرهم يجب الإعلام بذلك مع تحديد الوجهة التي يفترض أنهم ذهبوا إليها. كل الأسلحة الحربية أو أسلحة الصيد أو أي عتاد حربي يجب أن يقدم فوراً، وفي حالة اكتشاف أسلحة خلال عمليات التمشيط المستقبلية أصحابها يعاقبون فور ذلك. – يمنع منعاً باتاً إيواء شخص أجنبي، وفي حالة اكتشاف ذلك سيتم إنزال

عقوبات قاسية. في حالة قبول هذه الشروط العقيد بورديلة يضمن حياة وأملاك الأهالي المسجلين بانتظام في دواويرهم، أما الذين لم يشاركوا في الاضطرابات فلا يتم المساس بهم.

حرر بسطيف: في 29 ماي 1945 العقيد القائد لفرع سطيف توقيع بورديلة.

[2]) علقت إقاليتي على أنَّه نتيجة لقوة ووحشية القمع كانت الخسائر باهظة، فالمنازل نهبت والقرى أحرقت ودمرت عن آخرها بمختلف الأسلحة الثقيلة، عدد الضحايا كان كبيرًا فأحد الشهود تحدَّث عن 40 ألف و45 ألف وحتى 50 ألف قتيل، لذلك تظهر مجازر النازية شيء قليل أمام مجازر 8 ماي 12 ,Egalité 091947 ذكرت المغرب العربي أن عدد الضحايا الجزائريين كانوا 40000 قتيل 05 29 ,Arabie El-Maghreb El-1949 وكتبت ليبرتي "في 8 ماي 40000 من إخواننا قتلوا بعمالة قسنطينة ومنازلهم خربت تحت أوامر كبار أتباع النظام الاستعماري1953 05 07 ,Liberté

[3]) Yves CHATEIGNEAU, Exposée de la situation générale de l'Algérie, 1945, Imp. Offi., Alger., 1946, P. 55.

[4]) Redouane AINED TABET, 8 mai 1945 en Algérie, O.P.U. 2° édition, Alger, s.d. P.79.

[5]) Ibid, P. 140.

[6]) تمثَّلت آخر قضية تحكم بشأنها المحكمة العسكرية حول أحداث ماي –جوان 1945 في قضية مقتل الزوج وانشل Wunschell(53–60 سنة) الذي خرج بعربته من قالمة إلى مزرعته في 9 ماي 1945. المتهمين كانوا قد وقفوا أمام محكمة قسنطينة في 15 جانفي 1947، وصدرت أحكاماً مختلفة بشأنهم. ثم طعن في الحكم الذي تم استئنافه في المحكمة العسكرية لمدينة الجزائر. (Alger Républicain, 14 juin 1949). بعد المحاكمة صدرت الأحكام التالية: عمروشي أحسن مات في السجن. فليسي الغريب وبومعزة محمد الصالح أعمال شاقة مستمرة(تخفيظ من الاعدام). بومعزة احمد، بومعزة عبد القادر، فليسي محمد بن صالح: 10 سنوات أعمال شاقة، 10 سنوات نفي من الاقامة. فليسي محمد بن علي 5 سنوات سجن. عمروشي رابح وعمروشي إبراهيم، براءة. (Alger 1949. Dernière Heure, 15 juin 1949 .(Républicain, 18 juin

[7]) À propos des verdicts de la cours militaire de Constantine et les inculpés Voir: Dépêche de Constantine. pour l'année 1945: 14-19 juin, 6-18-22 juillet, 29 septembre, 1-8-9-16-17-18 octobre, 5-7-14-20-22-23-24 novembre, 4-5-20-30 décembre. Pour l'année 1946 : 1-15-19-22-28-29 janvier, 14 févier, 19-27 avril.

[8]) BOUCIF Ben Khaled, Chronique d'un massacre, 8 mai 1945, Sétif Guelma Kherrata, édition, SYROS, 1995. P. 199

[9]) Liberté, journal hebdomadaire, organe du PCA, rédacteur en chef Bachir Hadj Ali, 27 Décembre 1945.

[10]) Egalité, 27 Juin 1947.

[11]) Charles Robert AGERON, Bilan des victimes, in : archive d'Algérie, les dossiers de la révolution, N° 02. Nov-Dec., Edition Marsa, 2004, P.47.

[12]) AOM (Aix En Pce), Algérie, GGA, 40G/36, Dossier, Répression judiciaire.

[13]) Jean Charles JOFFRET, la guerre d'Algérie par documents, l'avertissement 1943-1946, Vincennes, 1990. P 415.

[14]) Alger Républicain, quotidien communisant, rédacteur en chef Michel Rozet, 23 Novembre 1945.
[15]) Liberté, 29 Novembre 1945.
[16]) Liberté, 13 Décembre 1945.
[17]) Liberté, 31 Janvier 1946.
[18]) Voir : Liberté, 24 et le 31 Janvier 1946.
[19]) Liberté, 27 Février 1947.
[20]) Redouane AINED TABBET, Op. cit., P.P.79-80-81.
[21]) Egalité, organe central de l'UDMA, directeur politique Ferhat Abbas, rédacteur en chef Aziz Kessous, 26 Septembre 1947.
[22]) المغرب العربي، صحيفة حركة الانتصار، رئيس تحريرها محمد السعيد الزاهري، 23 جانفي 1948.
[23]) Humanité, journal hebdomadaire, organe du PCF, 03 Novembre 1945.
[24]) Liberté, 01 Novembre 1945.
[25]) Liberté, 22 et 29 Novembre 1945
[26]) Alger Républicain, 28 Octobre 1945.
[27]) Liberté, 07 Février 1946.
[28]) Liberté, 22 Novembre 1945.
[29]) Liberté, 29 Novembre 1945.
[30]) Alger Républicain, 21 Juillet 1945. Liberté, 27 Décembre 1945.
[31]) Liberté, 06 Septembre 1945.
[32]) Liberté, 07 Février 1946.
[33]) Alger Républicain, 02 Mars 1946.
[34]) Le Monde, 04 Mars 1946.
[35]) Dépêche de Constantine, journal de la Provence de Constantine, directeur politique, Paule Cuttoli 01 Mars 1946.
[36]) Gouvernement général d'Algérie, service d'information, op. Cit.
[37]) Humanité, 16 Février 1946.
[38]) Dépêche Constantine, 28 Février 1946.
[39]) Liberté, 07 Mars 1946.
[40]) Humanité, 01 Mars 1946.
[41]) Dépêche de Constantine, 01 Mars 1946.
[42]) Liberté, 07 Février 1946.
[43]) Liberté 28 Mars 1946.
[44]) Alger Républicain, 02 Mars 1946.
[45]) Liberté 12 Avril 1946.
[46]) Dépêche de Constantine, 13 mars 1946.
[47]) Courrier Algérien, 27 Mars 1946, cité par: service d'information du cabinet du gouvernement général d'Algérie, revue de presse Algérienne et d'actualité économique, N° 22- 27 mars 1946, Imprimerie officielle, Alger, 1946.
[48]) Dépêche de Constantine, 24 Avril 1946.
[49]) Liberté, 25 Avril 1946.
[50]) Ibid.
[51]) Egalité, 23 Aout 1947
[52]) Humanité, 23 Juillet 1946.

[53]) Humanité, 27 juillet 1946, 02 Aout 1946.
[54]) Egalité, 20 Décembre 1946.
[55]) Egalité, 27 Décembre 1946.
[56]) Egalité, 20 Décembre 1946.
[57]) يتعلق الأمر بكل من: جمعي العربي، دوما محمد، عطيا عاشور، هباش خلفة، علواش محمد، عزاري الطيب، لويز بوعزيز، بوحود أحمد، دبايليا شعيب وأحمد بن جنيدل.Echo d'Alger, 07 janvier 1947
[58]) Egalité, 09 Janvier 1947.
[59]) Alger Républicain, 24 décembre 1946.
[60]) Alger Républicain, 22 décembre 1946.
[61]) Alger Républicain, 22 décembre 1946- Egalité, 27 Décembre 1946.
[62]) Egalité, 16 Janvier 1947.
[63]) Egalité, 27 Décembre 1946.
[64]) Alger Républicain, 28 Juillet 1946.
[65]) Liberté, 19 Décembre 1946.
[66]) Alger Républicain, 18 décembre 1946.
[67]) Liberté 26 Décembre 1946.
[68]) Echo d'Alger, 24 Décembre 1947.
[69]) Egalité, 31 Aout1947.
[70]) République Algérienne, 07 Mai 1954.
[71]) Dépêche Algérienne, 04-05 Novembre 1945.
[72]) تضمن القرار ما يلي: " تخفيض العقوبة إلى الأشغال الشاقة الدائمة لكل من: بخوش لحسن بن العربي، عماري رابح، حمَّار محمد بن ساعد، والي موسى بن ساعو (جميعهم من خراطة) وكلهم محكوم عليهم بالإعدام في 15 ديسمبر 1945 من قبل المحكمة العسكرية بقسنطينة، بتهمة تشكيل عصابة للحرق العمدي والسطو في وقت الحرب، واستفاد بخوش أحمد –المتهم بالتواطؤ على القتل– من تخفيض عقوبة الإعدام Egalité, 06 Février 1947.